الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/CONF.164/INF/2
14 May 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH/FRENCH/SPANISH

الجمعية العامة

مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال
نيويورك، ١٢ - ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣

تقرير المشاورة التقنية بشأن صيد الأسماك في أعالي البحار والأوراق المقدمة في المشاورة التقنية بشأن صيد الأسماك في أعالي البحار

إشارة تمهيدية

تتضمن هذه الوثيقة تقرير المشاورة التقنية التي نظمتها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بشأن صيد الأسماك في أعالي البحار، المعقودة في روما في الفترة من ٧ الى ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ والأوراق العلمية والتقنية التي أعدت لها. أما الورقة المتعلقة بالمسائل القانونية وبعض تذييلات التقرير فلم تستنسخ.

وتجري إتاحة تقرير المشاورة والأوراق التي أعدت لها وفقا لقرار الجمعية العامة ١٩٢/٤٧.

090793 090793 93-31211

تقرير المشاورة التقنية بشأن صيد الأسماك في أعالي البحار

المحتويات (تابع)

الصفحة

مقدمة ٧
افتتاح الدورة ٧
اعتماد جدول أعمال الدورة واجراءاتها ٧
انتخاب أعضاء المكتب ٧
مسائل صيد الأسماك في أعالي البحار ٨
(أ) الاحصاءات ٨
(ب) البحوث ١٠
(ج) الادارة: ممارسات الصيد المتسم بالمسؤولية ١٣
(د) الادارة: مفاهيم وتقنيات جديدة ١٧
'١' المفاهيم الأساسية ١٧
'٢' مراقبة الجهد المبذول في الصيد ١٨
'٣' النقاط المرجعية للادارة ١٩
'٤' التعاون في مجال الادارة ١٩
'٥' القضايا البيئية ١٩
'٦' الادارة التحوطية ٢٠
'٧' مسائل أخرى ٢١
(هـ) المؤسسات ٢١
'١' ضرورة وفعالية هيئات مصائد الأسماك الدولية ٢١
'٢' العضوية والاشتراك في هيئات مصائد الأسماك الاقليمية ٢٢
'٣' الأطراف غير المتعاقدة ٢٢

المحتويات (تابع)

الصفحة

'٤' الأعضاء الجدد ٢٢
'٥' الشروط اللازمة لفعالية هيئات مصائد الأسماك الاقليمية ٢٢
'٦' أوجه الاختلاف بين هيئات مصائد الأسماك الدولية ٢٢
'٧' العلاقة بين الدول الساحلية وهيئات مصائد الأسماك الاقليمية . . . ٢٣
'٨' التعاون والتنسيق ٢٣
'٩' المساءلة ومسؤوليات هيئات مصائد الأسماك الاقليمية ٢٣
'١٠' التمويل ٢٣
'١١' دور دول العلم ٢٣
'١٢' القرارات الادارية ٢٤
'١٣' تسوية المنازعات ٢٤
(و) اشتراك البلدان النامية في صيد الأسماك في أعالي البحار ٢٤
(ز) الاطار القانوني ٢٦
اعتماد التقرير ٢٧
التذييل ألف - قائمة بالبلدان والمنظمات ٢٨
التذييل باء - بيان افتتاحي أدلى به ممثل المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة (الفاو) . ٣٠

التقرير رقم ٤٨٤ لمنظمة الأمم المتحدة
للأغذية والزراعة عن مصائد الأسماك FIPL/R484

تقرير اللجنة التقنية بشأن صيد الأسماك في أعالي البحار

روما، ٧ - ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢

منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة
روما ١٩٩٢

إعداد هذا التقرير

هذا تقرير ختامي للمشاورة التقنية بشأن صيد الأسماك في أعالي البحار المعقودة في مقر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بروما في الفترة من ٧ الى ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢. وقد اعتمدت المشاورة هذا التقرير في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢

موجز

عقدت المشاورة التقنية بشأن صيد الأسماك في أعالي البحار في مقر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بروما في الفترة من ٧ الى ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢. ونظمت هذه المشاورة بالتعاون الوثيق مع شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار في الأمم المتحدة. والهدف من هذه المشاورة هو الحصول على معلومات تقنية لاستخدامها في الإدارة السليمة لمصائد الأسماك في أعالي البحار. هي بصفتها تلك، لم تكن شروعا في مفاوضات من أجل نظام لمصائد في أعالي البحار.

وتناولت المشاورة في جلسات عامة أربعة مجالات تغطي سبعة مواضيع للدورة، وهذه المواضيع هي الاحصاءات والبحوث، والادارة (صادرات صيد الأسماك المتسمة بالمسؤولية والمفاهيم والتقنيات الجديدة)، والمؤسسات والإطار القانوني، ومشاركة البلدان النامية في صيد الأسماك في أعالي البحار. ووضعت المشاورة عددا من التوصيات لأعمال المتابعة التي ستقوم بها منظمة الأغذية والزراعة.

ومما له أهمية خاصة أن المشاورة أيدت قيام منظمة الأغذية والزراعة بوضع مدونة لقواعد السلوك فيما يتعلق بصيد السمك المتسم بالمسؤولية، على نحو ما دعا اليه إعلان كانكون. ولاحظت المشاورة أن صياغة المدونة سيستغرق بعض الوقت وأن من الممكن صياغتها على مراحل.

وطلبت المشاورة الى لجنة مصائد الأسماك النظر في إحياء اللجنة الفرعية المعنية بتنمية التعاون مع المنظمات الدولية بغية تعزيز التعاون والتنسيق بين هيئات مصائد الأسماك.

ودعيت اللجنة الى توجيه عناية منظمة الأغذية والزراعة الى توصيات المشاورة الواردة في التذييل واو*.

---

* حذفت من هذه النسخة.

مقدمة

١ - عقدت المشاورة في مقر منظمة الأغذية والزراعة بروما في الفترة من ٧ الى ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢، ومثل فيها ٦٦ عضوا. وبالاضافة الى ذلك، حضرت المشاورات بصفة المراقب ثلاث دول من غير الأعضاء. كما حضرت ١٥ منظمة. وقد أرفقت بهذا التقرير قائمة بالممثلين والمراقبين (التذييل باء)[١].

افتتاح الدورة

٢ - افتتح المشاورة الدكتور و. كرون المدير العام المساعد بالنيابة لإدارة مصائد الأسماك نيابة عن المدير العام. واستعرض الدكتور كرون الحالة الدولية بخصوص صيد الأسماك في أعالي البحار وأجمل الأحداث التي أفضت الى عقد المشاورات. وأكد أن المشاورة تسعى الى الحصول على المعلومات الضرورية للتدابير الممكنة لإدارة أعالي البحار، ملاحظا أنها لا تشكل شروعا في عملية للتفاوض. وذكر الدكتور كرون أن منظمة الأغذية والزراعة قد تعاونت تعاونا وثيقا مع شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار بالأمم المتحدة في الإعداد للمشاورة وأنها ستدأب على ذلك مستقبلا بشأن المسائل المتعلقة بصيد الأسماك في أعالي البحار. ويرد النص الكامل للبيان الافتتاحي في التذييل دال[٢].

اعتماد جدول أعمال الدورة وإجراءاتها

٣ - واعتمدت المشاورة جدول الأعمال الوارد في التذييل ألف. وترد في التذييل جيم الوثائق التي عرضت على المشاورة. أما البيانات القطرية التي أدلى بها الأعضاء في المشاورة فترد في التذييل هاء[٣].

٤ - وعنيت لجنة للصياغة ضمت ممثلي الأرجنتين واستراليا وأنغولا وأوروغواي وبابوا غينيا الجديدة وبولندا وجمهورية ايران الإسلامية والرأس الأخضر والصين وفرنسا وفنزويلا وكندا وكينيا والمغرب والمكسيك والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية واليابان. وانتخبت السيد زبيغنيو س. كارنيكي (بولندا) رئيسا لها والسيد جان فرانسوا بولفينيس (فنزويلا) نائبا للرئيس.

انتخاب أعضاء المكتب

٥ - وانتخب رئيسا الدكتور أرمين ليند كويست، المدير العام المساعد، المجلس الوطني لمصائد الأسماك بالسويد.

---

(١) لا ترد في هذه النسخة إلا قائمة بالبلدان والمنظمات (التذييل ألف).

(٢) في هذه النسخة يرد البيان الافتتاحي في التذييل باء.

(٣) حذفت هذه التذييلات من هذه النسخة.

٦ - وانتخب نائبا للرئيس السيد هوراسيو م. كاراندانغ، نائب الممثل الدائم للفلبين لدى منظمة الأغذية والزراعة.

٧ - وبعد انتخاب أعضاء المكتب، دعا الرئيس الأونورابل ماثيو س. أونيانغو ميديكا م. ب. وزير التنمية الاقليمية في كينيا، الى إلقاء كلمة في المشاورة. وأجمل الوزير الجوانب المتعلقة بتنمية مصائد الأسماك وسياستها في كينيا، وحث على التعاون بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية في مجال حفظ موارد أعالي البحار وإدارتها لصالح البشرية. وشكر منظمة الأغذية والزراعة على المساعدة التي تقدمها في مجال مصائد الأسماك.

مسائل صيد الأسماك في أعالي البحار

(أ) الاحصاءات

٨ - وافقت المشاورة على ضرورة وضع تقارير إحصائية دقيقة وكاملة عن مصائد الأسماك في كافة المياه، ولا سيما مصائد الأسماك في أعالي البحار، وذلك لرصد وتقييم كميات الصيد في أعالي البحار في آن واحد وكوسيلة أساسية للبحوث وإدارة مصائد الأسماك. وقد أقر بضرورة تكييف الشبكات الاحصائية الحالية لمصائد الأسماك، ولكن تم التشديد على أن هذا الابلاغ ينبغي أن يكون منسجما ومتسقا مع النظم المعتمدة القائمة لجمع بيانات مصائد الأسماك حتى لا تنقطع السلاسل الزمنية التاريخية.

٩ - ورغم أن المشاورة اعتبرت البيانات الأساسية المطلوبة عن كمية الصيد وجهده حسب معدات الصيد/وطريقته مسألة أساسية للبحث والادارة على السواء، فقد اعترفت بضرورة إجراء المزيد من الدراسات لتحديد المتطلبات التفصيلية لتقييم أرصدة أعالي البحار. وفي هذا الصدد، اعتبرت اللجان العلمية بلجان مصائد الأسماك الدولية أو غيرها من الهيئات الاقليمية ذات الصلة، حسب الاقتضاء، وأينما وجدت، أنسب الهيئات لتحديد أنواع البيانات المطلوبة. وفي المجالات الأخرى، يمكن لمنظمة الأغذية والزراعة أن تبادر الى تحديد البيانات المطلوبة بالتشاور مع الدول[1] التي تصيد السمك في المنطقة.

١٠ - ويتعين أن تراعي في أنواع البيانات المزمع جمعها هدفها وجدواها وتكلفتها وحسن توقيتها وعبء جمعها وترتيبها وكذلك التباينات الاقليمية. ووافقت المشاورة على أن الأمثل أن يتضمن الإبلاغ البيانات المتعلقة بكميات الصيد من الأنواع المستهدفة ومحصول الصيد العرضي من الأنواع المنتفع بها والأنواع المطروحة حسب المناطق وحسب المعدات.

---

(١) لأغراض هذا التقرير، فإن مصطلح "الدولة" ينبغي أن يفهم على أنه يشمل الجماعة الأوروبية حسب الاقتضاء.

١١ - واعترف بأن أي زيادة في نظام الإبلاغ الاحصائي ستتطلب تعاون ربابنة سفن صيد الأسماك لتسجيل هذه المعلومات، وينبغي أن يراعي الوقت اللازم لتحليل البيانات، وينبغي التحقق منها، قدر الامكان، في نقط الرسو والمعالجة و/أو عن طريق مخططات للمراقبين العلميين.

١٢ - واعترف بأن الأمر يتطلب المزيد من المعلومات للسماح بتقييم أثر بعض أنشطة صيد الأسماك على أرصدة الأسماك سواء في أعالي البحار أو في المناطق الاقتصادية الخالصة.

١٣ - وفي المناقشة المتعلقة بتحديد التفاصيل الملائمة لتسجيل حصيلة صيد الأسماك في أعالي البحار، سجلت مزايا استخدام المراجع الجغرافية لمربعات خطوط العرض والطول. وأكد على أهمية الإبلاغ على أساس محيطي وبيولوجي يغطي كامل توزيعات الأرصدة. وفي هذا الصدد، سيتيح الإبلاغ حسب مربعات خطوط العرض والطول تيسير تجميع البيانات على أساس جغرافي/بيولوجي. واعتبر مبدأ "القطاعات المحظورة" غير ملائم لجمع البيانات، نظرا للتغييرات المستمرة التي تحدث في حدود "القطاعات المحظورة"، الناجمة عن إجراءات الإدارة.

١٤ - وسلمت المشاورة بأن بعض المعلومات المطلوبة لأغراض تقييم الأرصدة قد تكون سرية. فحماية طابعها السري أمر هام لتعاون صناعة صيد الأسماك في جمع البيانات. وينبغي جمع هذه البيانات وخزنها ونشرها بطريقة تحفظ طابعها السري وتستوفي شروط تقييم الأرصدة. وفي هذا الصدد، اقترح أن تضطلع منظمة الأغذية والزراعة بدراسة استقصائية لمعرفة كيفية معالجة هذه المعلومات حتى تستجيب لكافة هذه الشروط.

١٥ - وكان ثمة اتفاق عام على أن دول العلم ينبغي أن تحتفظ بسجل وطني لسفن صيد الأسماك القادرة على العمل و/أو المرخص لها بالعمل في أعالي البحار. وينبغي أن يتضمن هذا السجل معلومات عن الطاقة الاستيعابية للسفن وقوتها والمعدات المستخدمة فيها، ونطاق العمل ومناطقه. ولم يعتبر إنشاء سجل دولي أو الإدماج الاقليمي للسجلات الوطنية لسفن الصيد شرطا أساسيا للأغراض الاحصائية، غير أنه أقر بأن وضع قائمة للسفن المرخص لها يمكن أن يكون عنصرا هاما في إدارة مصائد الأسماك.

١٦ - وعبرت المشاورة عن تقديرها لدور منظمة الأغذية والزراعة في جمع ونشر البيانات الاجمالية المتعلقة بمصائد الأسماك في العالم، وارتأت أن بإمكان المنظمة أن تنسق تجميع البيانات الاجمالية المتعلقة بمصائد الأسماك في أعالي البحار عن طريق نفس الآليات. وفي هذا الصدد، سجل النهج المستخدم لتحسين التعاون بين هيئات المحيط الأطلسي الاقليمية لصيد الأسماك والفريق العامل المعني بتنسيق إحصاءات مصائد الأسماك في المحيط الأطلسي، وأوصى بالاستمرار في دراسة إمكانية توسيعه، بما في ذلك تعديل نظام ستاتلانت (STATLANT SYSTEM).

(ب) البحوث

١٧ - أقرت المشاورة بأن العقد الأخير قد شهد نموا في صيد الأسماك من موارد أعالي البحار، حيث تعرضت الموارد الموجودة في المناطق الاقتصادية الخالصة لاستغلال متزايد باطراد. ومن المرجح أن يستمر هذا الاتجاه نظرا للتزايد المتوقع في سكان العالم. وأعرب عن الحاجة الى تحسين أو، عند الاقتضاء، إنشاء نظم لإدارة الموارد الواقعة خارج حدود المناطق الاقتصادية الخالصة. فالموارد التي تستغلها مصائد أسماك أعالي البحار غير موزعة بشكل متجانس على كافة مناطق المحيطات، غير أنها معرضة للاستغلال في مناطق الانتاج العالي المحدود، التي يمكن تحديد موقعها باستخدام المعدات المتقدمة تكنولوجيا والمتاحة حاليا في سفن صيد الأسماك.

١٨ - وقد أكدت المشاورة بصورة أساسية على ضرورات إجراء البحوث العلمية ذات الوجهة الإدارية بوصفها جزءا لا يتجزأ من عملية إدارة المصايد السمكية. واعتبرت مسألة تحسين بحوث المصايد في أعالي البحار موضوعا مهما لمتابعة الدراسة المتعلقة ببحوث المصايد السمكية الدولية وبأعمال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية. وأشير الى أن المزيد من وضع الأولويات والاجراءات لبحوث موارد أعالي البحار يمكن مناقشته بصورة بناءة في اجتماع تقني يعقد بين المجلس الدولي لاستكشاف البحار، ومنظمة العلوم البحرية لشمال المحيط الأطلسي ومنظمة الأغذية والزراعة وغيرها من الهيئات المختصة.

١٩ - وقد تحقق القبول بالمعيار العلمي القائل بأن الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق[1] والأنواع الكثيرة الارتحال (وكذلك الأرصدة السمكية الأخرى) بحاجة الى تقييم في مجملها استنادا الى البيانات المستقاة من واقع الأرصدة، بما في ذلك المصايد السمكية الواقعة في داخل المناطق الاقتصادية الخالصة أو في أعالي البحار. وينظر الى مسائل البحوث على أنها مرتبطة بصورة وثيقة باحصاءات المصايد. كما أن الأمر بحاجة الى العمل بطريقة متوائمة على جمع معلومات غير متحيزة عن جميع حالات الاستبعاد من رصيد ما، بالاضافة الى البيانات البيولوجية والبيئية المناسبة. وهذه الاحصاءات وكذلك البيانات المتصلة بالخصائص البيولوجية للرصيد السمكي (وبخاصة المعلومات المتصلة بحجم أسماك الكميات المصيدة وتكوين أنواعها وكذلك تلك المتعلقة بالكميات المصيدة عرضا) ينبغي تجميعها في قاعدة بيانات مشتركة. واتفقت المشاورة على الحاجة الى مساعدة البلدان النامية على إقامة مثل هذه الأنظمة لجمع البيانات ولقواعد البيانات ومساعدة وتدريب علمائها على جمع وتحليل البيانات ضمن منظور لإدارة النظم الإيكولوجية. وأشير الى ضرورة أن تشارك منظمة الأغذية والزراعة في هذا النشاط.

---

(١) لأغراض هذا التقرير، ينبغي أن يفهم مصطلح "الأرصدة المتداخلة المناطق" على أنها الأرصدة التي تقع سواء في داخل المناطق الاقتصادية الخالصة أو في منطقة تقع وراءها أو تلاصقها على النحو المبين في الفقرة ٢ من المادة ٦٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

٢٠ - وسوف يحتاج الأمر الى إقامة آليات، حينما لا تكون قائمة فعلا، لإشراك العلماء في عملية التقييم هذه سواء من الدول الساحلية أو من دول الصيد في المياه البعيدة باستغلال نفس المورد، شريطة أن يكون هناك اتفاق على ضرورة الاستخدام الفعال لمعايير التقييم العلمية. وقد بدأت هيئات إقليمية عديدة بالفعل في النظر في إسلوب تنفيذ هذا الشرط، وهناك طلب بأن تساعد منظمة الأغذية والزراعة على وضع آلية استشارية لتقييم الموارد تسدي المشورة عن إدارة رصيد أسماك الماكيريل الصغيرة في جنوب شرق المحيط الهادئ.

٢١ - ويمكن أن يتولى أمر وضع قواعد للبيانات لدمج المعلومات المتصلة بموارد أعالي البحار، نظام للمعلومات الجغرافية لأعالي البحار يمكن أن يرتبط بدوره بقواعد بيانات مماثلة لتوفير معلومات عن بيئات أعالي البحار، ومنها مثلا النظام العالمي لمراقبة المحيطات الذي تطوره وتنفذه اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية.

٢٢ - وتم التأكيد على أهمية العمل على أن يتم، استنادا الى قاعدة البيانات هذه، توفير معلومات على مستوى أدنى من التفصيل المكاني والزماني من منطلق أن هذا شرط ينبغي تحقيقه لدى النظر في تدابير الادارة القائمة على أساس الخيرات الموسمية والمكانية المقفولة. وهذا التفصيل الجغرافي سيكون لازما لتمييز المحاصيل السمكية ولأغراض المعلومات الأخرى المتصلة بالأرصدة المختلفة. وفي الوقت نفسه، هناك حاجة للحفاظ على سرية السجلات الإنفرادية، وقواعد البيانات هذه يتم تنفيذها فعلا في بعض المناطق بواسطة لجان المصايد السمكية والهيئات المماثلة كما أن التعاون أمر مستصوب بين هذه الهيئات. وطرح اقتراح بأن تدرس منظمة الأغذية والزراعة إمكانية وضع صيغ لجمع البيانات والإفادة عنها بصورة موحدة ومتوائمة بين المناطق.

٢٣ - وأحاطت المشاورة علما بالحاجة الى اتباع نهج "طباقي" إزاء جمع البيانات: (١) الحد الأدنى من البيانات اللازمة لتقييم الأرصدة لا يزال ينظر إليه على أنه بيانات عن كمية المصيد وجهد الصيد، مع تشجيع البلدان التي تمارس صيد موارد أعالي البحار على ضمان جمع هذه البيانات بطريقة دقيقة ومتوائمة؛ (٢) يستلزم الأمر توافر بيانات بيولوجية لضمان إمكانية صياغة نماذج للأرصدة؛ (٣) ينبغي أن تشمل بيانات النظم الأيكولوجية جمع بيانات كافية عن الأنواع المصيدة عرضا و (٤) ينبغي تكميلها ببيانات بيئية.

٢٤ - وقد استخدمت "نوافذ" القطاعات/المواسم (وهي الفترات والقطاعات التي يسمح فيها بالصيد ضمن مساحات أوسع الصيد ممنوع فيهاعامة) و "القطاعات المحظورة" (قطاعات ومواسم يغلق فيها الصيد ضمن منطقة صيد مفتوحة أوسع). أما احتياجات البحوث الكامنة وراء هذا النمط من التدابير فتتمثل في معرفة أفضل بالموائل المحيطية الحساسة ومناطق وضع السرء والحضانة للأرصدة الرئيسية وكذلك معرفة بالظروف الأوقيانوغرافية التي تتسم بها هذه المناطق بالاضافة الى المجتمعات الإيكولوجية التي تشغلها.

٢٥ - ورؤي كذلك أن استخدام أجهزة الإرسال والاستقبال لرصد موقع الصيد عنصر هام من عناصر شبكات جمع البيانات وإن كان ثمة حاجة للتدريب ولتقييم التكاليف ولنشر أوسع للمعلومات عن هذه النظم. وأوصي بأن تتولى منظمة الأغذية والزراعة والبلدان التي تطبق فيها هذه التكنولوجيا، تقديم معلومات عن هذه الجوانب الى البلدان والمنظمات المهتمة بالأمر.

٢٦ - وتم التسليم بأن إجراء البحوث عن عناصر الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأنواع الكثيرة الارتحال الموجودة في أعالي البحار من خلال سفن البحوث أمر تكون كلفته في معظم الحالات مرتفعة أكثر من كلفة إجراء البحوث المماثلة ضمن المناطق الاقتصادية الخالصة. ومن شأن هذه التكاليف المرتفعة أن تمثل مشكلة خاصة للبلدان النامية التي لا تملك بصفة عامة آليات للبحوث عن الأرصدة السمكية ضمن مناطقها الاقتصادية الخالصة أو أنها بسبيل البدء في تنفيذ هذه الآليات.

٢٧ - إلا أن المشاورة وافقت على إمكانية إجراء عدد كبير من البحوث المفيدة بالتعاون بين شركات الصيد. وهذا التعاون يمكن تبنيه من خلال شرح أهداف البحوث والمنافع الناجمة عنها بالنسبة لشركات الصيد المعنية من واقع إدارة الموارد المستدامة. ويمكن الحصول على بيانات خاصة عن أطوار الحياة والتمايز والارتحال بالاضافة الى تركيب الجينات للأرصدة من العينات السمكية التجارية التي يتم جمعها وتحديدها بدقة.

٢٨ - وأوليت أسبقية عليا للتحقق من صحة البيانات المتصلة بالصيد وجهده والمصيد العرضي على أساس أن الأخطاء في الإبلاغ عن البيانات التجارية هي من العوامل المفضية الى أخطاء في التقييمات العلمية. وقد أعطيت الأولوية الأولى الى ثلاث آليات تكفل التحقق من صحة البيانات: استخدام المراقبين واستخدام البيانات الإضافية من نقاط الصيد والتجهيز ثم الابتكارات التقنية مثل أجهزة الإرسال والاستقبال بالسواتل لتقديم معلومات لا لبس فيها عن المواقع وغير ذلك من باراميترات الصيد. أما نوع الآلية الملائم أكثر من سواه، ضمن هذه الآليات من البيانات فأمر مختلف ويتوقف على الاستخدام المحدد، وارتئي أن يعتمد على الموارد المالية والتقنية للبلد المعني.

٢٩ - واعتبرت المشاورة المعيار المحدد في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بشأن ما يشكل "أفضل المعلومات العلمية المتاحة" بوصفه أساسا للإدارة. ويتم جمع البيانات اللازمة لتقييم الأرصدة عن موارد الأنواع المتداخلة المناطق وموارد أعالي البحار في شمال المحيط الأطلسي وفي المحيط الهادئ ولعدد من الموارد في جميع أنحاء محيطات العالم. على أن مستوى بيانات الكثير من الموارد الأخرى مثل أنواع سمك الحبار وأسماك التونة الصغيرة وأسماك القرش والخرمان ليست كافية لتقييم حالة هذه الأرصدة أو أوضاع استغلالها برغم ما يسود من قلق بشأن تدهور حالة أرصدة أنواع كثيرة من هذه الموارد. وفي الوقت نفسه، تم التسليم بأن الأمر لم يكن دائما أمر افتقار الى البيانات ولكنه الافتقار الى إجراءات الادارة الملائمة مما أدى الى تدهور الأرصدة.

٣٠ - وتم التسليم بأن التقييمات العلمية التي تنطوي على درجة عالية من عدم اليقين يمكن أن تفضي الى إجراءات من قبيل الإغلاق الكامل للمناطق (ما قبل الإجراء الشـُفعي) أو في الحالات المتطرفة الى اجراءات إغلاق عمليات الصيد على نحو ما تم تنفيذه في حالة موارد الحيتان الكبيرة والصيد بالشبكات العائمة في أعالي البحار، ومثل هذه التدابير من حالات الإغلاق الشفعية ينظر إليها بوصفها الملجأ الأخير، ولكن ينبغي أن توفر حافزا لضمان جمع بيانات دقيقة عن مصائد الأسماك ولتبادلها بين جميع الأطراف المعنية بإدارة موارد أعالي البحار.

٣١ - وناقشت المشاورة مسألة تمويل بحوث أعالي البحار ولاحظت أن دول الصيد في المياه البعيدة والدول الساحلية يمكن أن تفيد على السواء من تمويل الجمع اللازم للبيانات في حالة الأرصدة المتداخلة المناطق والأنواع الكثيرة الارتحال. وساد الاتفاق على أن كلفة البحوث ينبغي تقاسمها. وأوضحت المشاورة الخطر الناجم عن قصور تمويل البحوث مما يمكن أن يؤدي الى ضعف التقييمات.

٣٢ - وأعطت المشاورة وزنا الى الحاجة لتقاسم المعلومات العلمية، كما أعرب عن رأي عام يقضي بضرورة تعزيز الآليات والمنظمات الاقليمية القائمة كما ينبغي التماس تسهيل التمويل الملائم للبحوث. ونظر الى تقاسم المعلومات بين المناطق على أنه أمر له قيمته حيثما يوجد نطاق واسع من العمليات التي تقوم بها أساطيل دول الصيد في المياه البعيدة بالاضافة الى توزيع واسع النطاق لموارد المصايد ذات الصلة.

٣٣ - ولاحظت المشاورة المعلومات المحدودة المتاحة بشأن الجوانب الاقتصادية للصيد في أعالي البحار. وفي ضوء المستوى العام من الطاقة المفرطة للأساطيل العالمية والتكاليف الباهظة المفترضة لهذه العمليات، فربما تكون هوامش الربح منخفضة نسبيا. وقد سلم بالحاجة الى إجراء دراسة لهذه المسائل بما في ذلك العوائد الاقتصادية والاعانات المالية الممكنة والصناعات المرتبطة بعمليات الصيد أو منتجاته في هذا المضمار.

(ج) الادارة: ممارسات الصيد المتسم بالمسؤولية

٣٤ - أيدت المشاورة الطلب الوارد في إعلان كانكون بأن تقوم منظمة الأغذية والزراعة بوضع مدونة لقواعد السلوك بشأن الصيد المتسم بالمسؤولية، وأن تعمل في ذلك بالتشاور مع المنظمات الدولية الأخرى. وأوصت بأن تؤخذ في الاعتبار لدى صياغة مدونة لقواعد السلوك نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية.

٣٥ - وفي المناقشات التي دارت حول نطاق انطباق مدونة لقواعد السلوك بشأن الصيد المتسم بالمسؤولية، أشير الى ضرورة أن يجري اتباع الممارسات المتسمة بالمسؤولية في جميع المصايد. لكن تم الإعراب عن تحفظ فيما يتعلق بمشاورة بشأن الصيد في أعالي البحار، بدت وكأنها توصي بمدونة لقواعد السلوك فيما يتصل بالمصايد في المناطق الاقتصادية الخالصة.

٣٦ - وأحاطت المشاورة علما بالتفسير الذي قدمته الأمانة العامة بما يتصل بنطاق إعلان كانكون الذي لا يقتصر توصياته على أعالي البحار، كما أحاطت علما بأن بالإمكان استخدام مدونة شاملة لقواعد السلوك بوصفها مبادئ توجيهية لجميع الدول في جميع المصايد.

٣٧ - وعليه، جرى التسليم بأنه مع إيلاء الاعتبار الواجب لحقوق والتزامات الدول بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لأعالي البحار، يمكن لمدونة لقواعد السلوك أن تنطبق على جميع المصايد ويمكن أن تشكل أداة لمساعدة الدول على ضمان ممارسات أفضل للصيد المتسم بالمسؤولية.

٣٨ - واتفق على أن الغرض من مدونة لقواعد السلوك هو طرح معايير للصيد المتسم بالمسؤولية وتقديم مبادئ توجيهية لتنفيذها، بحيث تأتي متكاملة قدر الإمكان. ولمدونة قواعد السلوك أن تعالج أمورا شتى من بينها تمييز السفن، ومعدات الصيد، ومعايير عمليات الصيد والمبادئ التوجيهية والاجراءات التنفيذية لعمليات الرصد والسيطرة والمراقبة والمبادئ التوجيهية لتنمية مصايد جديدة، وتسوية المنازعات وآليات منع "تغيير أعلام السفن" تحاشيا للإمتثال لتدابير الحفظ المتفق عليها ثم الممارسات التجارية العادلة. واقترح أيضا أن تشكل ممارسات الادارة السليمة جزءا ملائما من مدونة قواعد السلوك.

٣٩ - وجرى التأكيد على أهمية التنسيق مع المنظمات الدولية المعنية الأخرى لضمان أن تأتي المدونة معبرة على نحو صحيح وملائم عن أحكام الاتفاقيات الدولية وغيرها من الصكوك القانونية وخاصة تلك المتعلقة بحفظ الموارد الحية وعمليات الصيد وإدارة المصايد.

٤٠ - وحددت المشاورة العناصر التالية التي ينبغي النظر فيها في إطار إعداد مدونة لقواعد السلوك وهذه العناصر ترمي الى:

(أ) تشجيع البحوث التي تفضي الى فهم أفضل للأرصدة في أعالي البحار وغيرها والى ضمان التنمية المستدامة من خلال ممارسات الادارة وعمليات الصيد المتسمة بالمسؤولية.

(ب) الالتزام بالمعايير الموضوعة بما يتفق مع القانون الدولي من أجل مراقبة السفن والرعايا (على النحو الوارد في المادة ١١٧ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار) ولرصد أنشطتهم في مجال الصيد.

(ج) التعامل مع إدارة الأرصدة وتنظيم جهود الصيد في أعالي البحار من خلال التعاون الدولي على النحو الوارد في المواد ٦٣ (٢) و ٦٤-٦٧ و ١١٨ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار مع إيلاء اهتمام خاص لمشاكل الصيد المفرط والطاقة المفرطة في جهد الصيد في أعالي البحار.

(د) التعهد بتقديم البيانات الى الهيئات الاقليمية ذات الصلة مع المساهمة بالقدر الملائم في عمليات الرصد والسيطرة والمراقبة المنظمة إقليميا.

(هـ) النظر في وضع الاجراءات الملائمة لتسوية المنازعات.

(و) "إن الحواجز الجمركية وغير الجمركية تؤثر على التجارة الدولية في منتجات الأسماك والاستخدام الرشيد لموارد مصائد الأسماك، وأن ثمة حاجة في هذا الصدد الى التوصل الى اتفاق بشأن تدابير لتعزيز التجارة الدولية في منتجات الأسماك بما يتسق مع المفاوضات الجارية في جولة أوروغواي للاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة (غات) والمبادئ العامة للغات ومبادئ الصيد المتسم بالمسؤولية".

٤١ - ولاحظت المشاورة أن وضع مدونة كاملة لقواعد السلوك سوف يستغرق وقتا، كما لاحظت أن بالإمكان وضع أجزاء من هذه المدونة على مراحل.

٤٢ - وفي هذا الصدد، اتفق المشتركون في المشاورة على أن هناك حاجة إلى إجراء عاجل لمعالجة مشكلة تغيير أعلام سفن صيد الأسماك كوسيلة لتحاشي الامتثال للقواعد المطبقة لحفظ وإدارة أنشطة الصيد في أعالي البحار، وهو ما يتناغم مع قرارات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، وسلموا بالحاجة إلى وضع إطار دولي لردع تغيير أعلام السفن ردعا فعالا.

٤٣ - وفي المناقشات التي جرت بشأن هذه المسألة، أحيط علما بحقيقة أن تحول السفن إلى أعلام الملاءمة لا تقتصر على سفن الصيد وأن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) قد عالج هذه المسألة العامة. وأبلغت الأمانة العامة المشتركين في المشاورات بأن المنظمة البحرية الدولية قد شعرت أيضا بقلق شديد فيما يتعلق بمسائل سلامة وحماية البيئة البحرية، وكذلك منظمة العمل الدولية فيما يتعلق بشروط العمل والخدمة في صناعة صيد الأسماك؛ وجرى أيضا التشديد على المسألة الأخيرة باعتبارها تثير قلقا شديدا لدى المشتركين في المشاورة.

٤٤ - وأحاط المشتركون في المشاورة علما بأنه فيما يتعلق بتغيير أعلام السفن، فإنه ينبغي أن تطبق قوانين دولة العلم الجديد بصورة فعالة على السفينة، كما هو منصوص عليه في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، لردع مواطنيها عن الاشتراك في هذا النشاط للتهرب من تدابير الحفظ والإدارة. وجرى التأكيد على أن معظم، إن لم يكن كل، الدول التي تقبل رفع أعلامها هي أعضاء في المنظمات الدولية مثل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، والمنظمة البحرية الدولية، ومنظمة العمل الدولية، وكذلك هيئات مصائد الأسماك. وفي هذا الصدد، أشير إلى أنه ينبغي للدول والمنظمات تبادل المعلومات في هذا الصدد.

٤٥ - وطلب المشتركون في المشاورة إلى الأمانة العامة أن تحيل هذه المسألة إلى لجنة مصائد الأسماك لكي تنظر في السبل التي يمكن أن يتم من خلالها التوصل إلى اتفاق دولي بأسرع ما يمكن لتلافي تغيير أعلام سفن صيد الأسماك بغرض عدم الامتثال لتدابير الحفظ والإدارة المتعلقة بمصائد أسماك أعالي البحار.

٤٦ - وشدد المشتركون في المشاورة على الحاجة إلى أن تمتثل الدول لواجبها في كفالة مسؤولية مواطنيها عن أنشطتهم في أعالي البحار فيما يتعلق بحفظ الموارد الحية لأعالي البحار كما هو منصوص عليه في المادة ١١٧ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

٤٧ - وشدد المشتركون في المشاورة على الحاجة إلى تطوير قواعد بيانات على أساس إقليمي و/أو عالمي لتسجيل تلك السفن التي أذنت لها دولة العلم بالصيد في أعالي البحار. ولوحظ أن قواعد البيانات هذه يمكن أن تقدم معلومات مفيدة، فيما يتعلق بالقدرة على صيد الأسماك وجهد الصيد في قطاعات أعالي البحار.

٤٨ - وسلم المشتركون في المشاورة باستصواب استخدام الرقابة المتكاملة إقليميا بواسطة السواتل، والتي يمكن أن تكون مفيدة لجمع البيانات العلمية ذات الصلة وتعزيز الرصد والسيطرة والرقابة في إدارة مصائد أسماك أعالي البحار. ويحتاج الإجراء المتعلق بكيفية إدارة هذه البيانات إلى مزيد من التطوير. وثار القلق فيما يتعلق بتكلفة هذه التكنولوجيا، ولكن أعرب عن رأي مفاده أن التكلفة تقارن بطريقة مواتية للغاية مع الوسائل التقليدية للرصد والسيطرة والرقابة في أعالي البحار. بيد أنه ينبغي إجراء المزيد من الدراسة لهذه المسالة وإخضاعها لتحليل التكلفة/المنفعة. وقيل إن تكلفة تركيب أجهزة مرسلة مستجيبة على سفن الصيد في أعالي البحار صغيرة بالمقارنة بالمبلغ الإجمالي المستثمر وأن النفقة الجارية اليومية لا تضيف عبئا ملموسا إلى النفقات الإجمالية للسفينة.

٤٩ - وتم الاتفاق على أن توفير هذه النظم سيحتاج إلى تدريب موظفي وإدارات الرصد والسيطرة والرقابة، ولا سيما فيما يتعلق بالتكنولوجيات الجديدة المستخدمة والشروط الخاصة ذات الصلة بأعالي البحار، ولكن التكنولوجيات ليس من الصعب تعلمها واستخدامها. وأن هذا وثيق الصلة على وجه الخصوص بالبلدان النامية.

٥٠ - ولاحظ المشتركون في المشاورة الاقتراح الوارد في إعلان كانكون بأنه "ينبغي للدول أن تشجع تطوير واستخدام أدوات وممارسات منتقاة للصيد تقلل إلى أدنى حد الإسراف في صيد الأنواع المستهدفة وأن تقلل إلى أدنى حد الصيد العرضي للأنواع غير المستهدفة". وفي هذا الصدد، جرى التسليم بأنه يمكن أن يكون هناك تعارض من بين الاستراتيجيات المتعلقة بخفض الإسراف والصيد العرضي غير المتعمد وتحقيق الكفاءة التجارية لعمليات الصيد.

٥١ - وفي هذا الصدد أحاط المشتركون في المشاورة علما أيضا بالإجراء المتخذ والتقدم المحرز في مجال خفض الوفيات العرضية لأسماك الدرفيل، في إطار الاستغلال الرشيد لموارد أسماك التونة في المحيط الهادئ الشمالي من خلال استخدام أدوات ومناورات الصيد الملائمة.

٥٢ - ولاحظ المشتركون في المشاورة مع التقدير أن تقدما كبيرا قد أحرز على مدار السنوات الـ ٢٥ الماضية في البحوث المتعلقة بانتقاء الأدوات كما جرى بيان ذلك في ندوة المجلس الدولي لاستكشاف البحار بشأن سلوك الأسماك فيما يتعلق بعمليات الصيد، والتي عقدت في برغن في حزيران/يونيه ١٩٩٢. وجرى التشديد على ضرورة إيلاء أولوية أعلى مما حدث في الماضي للبحوث ذات الصلة، وتشجيع أدوات وأساليب الصيد السليمة بيئيا. ويمكن أن تؤدي هذه التطورات إلى خفض الحاجة إلى وقف بعض أنشطة الصيد في الوقت الحالي أو في المستقبل.

(د) الإدارة: مفاهيم وتقنيات جديدة

'١' المفاهيم الأساسية

٥٣ - اتفق المشتركون في المشاورة على أنه ينبغي أن يتم الاضطلاع بإدارة مصائد أسماك أعالي البحار في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ووفقا لأحكامها ذات الصلة. وحدد المشتركون في المشاورة المفاهيم التالية التي ينبغي النظر فيها:

- ينبغي تحسين إدارة الصيد في أعالي البحار، وأن تؤخذ الترتيبات القائمة في الاعتبار وكذلك حقوق والتزامات جميع الدول في أعالي البحار، وذلك رهنا بمراعاة حقوق واجبات ومصالح الدول الساحلية في مناطقها الاقتصادية الخالصة، كما هو منصوص عليه في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

- ينبغي أن تكون إدارة مصائد أسماك أعالي البحار وفقا لمفهوم التنمية المستدامة كما حدده مجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ وانعكس في نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والمادة ١١٩ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

- ينبغي أن تدار مصائد الأسماك في أعالي البحار وفقا لمفهوم صيد الأسماك المتسم بالمسؤولية وهو كما ذكر في إعلان كانكون، "يتضمن الاستغلال المستدام لموارد مصائد الأسماك بشكل يتلاءم مع البيئة؛ واستخدام ممارسات لصيد وتربية المائيات غير ضارة بالنظم الايكولوجية والموارد أو نوعيتها؛ وإدخال القيمة المضافة لهذه المنتجات من خلال عمليات تحويل تفي بالمعايير الصحية المطلوبة؛ وإجراء الممارسات التجارية بغية تمكين المستهلكين من الحصول على منتجات عالية الجودة".

- ينبغي لجميع الدول أن تمارس الرقابة على أنشطة سفنها ومواطنيها في أعالي البحار بغية ضمان الامتثال لتدابير الحفظ المتفق عليها وكما هو منصوص عليها في المادة ١١٧ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

- ولكي تكون إدارة مصائد الأسماك فعالة ينبغي أن تهتم بوحدة الرصيد الكلي في منطقة التوزيع بأكملها، وأن تأخذ جميع مصادر الانتقالات في الحسبان. وفي حالة الأرصدة السمكية الموجودة داخل المنطقة الاقتصادية الخالصة لدولة أو أكثر ومنطقة أعالي البحار الملاصقة، أو الأرصدة السمكية الموجودة بالكامل في أعالي البحار، ينبغي تنسيق التدابير الادارية بين الدول المعنية، وأيضا، حيثما اقتضى الأمر، من خلال الهيئات الاقليمية ودون الاقليمية المختصة لصيد الأسماك، في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

- ينبغي وضع مجموعة من المعايير المتفق عليها دوليا ومتطلبات الحد الأدنى للصيد في أعالي البحار. وفي هذا الصدد، ينبغي إيلاء الأولوية لمشاكل "اعلام الملاءمة".

- ينبغي أخذ مصالح المستهلكين على نحو واف في الاعتبار عند وضع تدابير الادارة.

- ينبغي أن تأخذ الترتيبات الادارية لمصائد أسماك أعالي البحار في الاعتبار، ضمن أشياء أخرى، الخصائص المميزة لكل منطقة والعوامل الأخرى ذات الصلة.

'٢' مراقبة الجهد المبذول في الصيد

٥٤ - لاحظ المشتركون في المشاورة المشاكل الادارية في بعض مناطق أعالي البحار، بما في ذلك الطاقة المفرطة والصيد المفرط الناتج عنها.

٥٥ - وجرى التسليم بأن الوصول إلى معلومات مناسبة من حيث التوقيت وموثوق بها بشأن مقدار جهد الصيد وتوزيعه الجغرافي هو أمر جوهري بالنسبة لإدارة مصائد الأسماك في أعالي البحار. وفي هذا الصدد، لاحظ المشتركون في المشاورات مزايا برامج مراقبي مصائد أسماك أعالي البحار. ولوحظ أيضا أن هناك امكانية لنظم متكاملة لارسال البيانات بالسواتل قادرة على توفير بيانات مناسبة من حيث الوقت وموثوق بها بشأن وضع وتشغيل السفن في أعالي البحار.

'٣' النقاط المرجعية للادارة

٥٦ - اتفق المشتركون في المشاورة على أن مفهوم أقصى حصيلة مستدامة مستمر في تقديم نقطة مرجعية صحيحة للادارة. بيد أنه جرى التسليم بأنه من الضروري الاستمرار في اجراء المزيد من الدراسة

للنقاط المرجعية الأخرى لتناول الاستراتيجيات الادارية الاقتصادية والمتعلقة بالأنواع العديدة والنظم الايكولوجية.

'٤' التعاون في مجال الادارة

٥٧ - ورئي أنه من الأساس أن تقوم الدول التي يستغل مواطنوها نفس الموارد الحية، أو موارد حية مختلفة في نفس المنطقة بتنسيق وتوحيد جهودها ليس فقط في مجال جمع البيانات والبحوث ولكن أيضا في مجال الرصد والفحص والرقابة وإنفاذ القوانين في أعالي البحار.

٥٨ - ومن المطلوب اصدار توجيه فيما يتعلق بكيفية التصرف عندما لا تضطلع دولة العلم بمسؤوليتها أو لا يمكنها ذلك، مع الاشارة بصفة خاصة إلى اعلام المجاملة.

٥٩ - وينبغي أن يتم التعاون فيما بين الدول التي تمارس الصيد في أعالي البحار وفقا للمواد ذات الصلة من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وينبغي أن تسعى دول العلم غير الأطراف في ترتيب إداري، والتي ترغب سفنها في البدء في ممارسة الصيد داخل منطقة إدارية إلى التعاون، حيثما اقتضى الأمر ذلك، مع الدول المشتركة في الترتيب الاداري، كما هو منصوص عليه في المواد ذات الصلة من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وينبغي تسهيل هذا التعاون، عند الاقتضاء، من خلال المساعي الحميدة للفاو، وعن طريق تبادل بيانات ومعلومات صيد الأسماك.

٦٠ - ولاحظ المشتركون في المشاورة أن الحاجة إلى التعاون الدولي في الادارة، ودوره، قد تختلف من رصيد إلى رصيد آخر ومن منطقة إلى أخرى.

٦١ - ورئي أنه من المطلوب اجراء المزيد من التحليل لتحديد طبيعة أثر الصيد في أعالي البحار على الموارد داخل المناطق الاقتصادية الخالصة ومداه والعكس بالعكس عند الاقتضاء.

'٥' القضايا البيئية

٦٢ - وشدد المشتركون في المشاورة على أنه ينبغي اعتبار جميع الأسماك (بما في ذلك الأنواع المستهدفة والعرضية) كموارد وجزء من النظام الايكولوجي وأنه ينبغي لذلك حمايتها على نحو واف من الضرر الطويل الأجل أو الذي يتعذر علاجه وأن تؤخذ في الاعتبار في البرامج الادارية.

٦٣ - بيد أن المشتركين في المشاورة أشاروا إلى قلقهم من احتمال أن يكون لبعض الاجراءات المتخذة لحماية البيئة فقط آثار سلبية اجتماعية واقتصادية محتملة ومن احتمال تعريضها الاستخدام الرشيد للموارد الحية للخطر. وأحاط المشاركون في المشاورة علما بالفقرة ١١٩ من الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١ بشأن الاجراءات من طرف واحد وأعربت عن تفضيلها للاجراءات المتعددة الأطراف، إذا استلزم الأمر، من أجل حماية البيئة.

٦٤ - وجرى التسليم بأنه بما أن الصيد هو، أساسا، نشاط جني للموارد المتجددة، فإن له آثارا حتمية على الموارد المتجددة وبيئتها (بما في ذلك الأنواع غير المستهدفة). ولذلك فإنه من المسلم به أن يتم الصيد بطريقة تتسم بالمسؤولية لضمان استدامته.

٦٥ - وفي هذا الصدد، جرى أيضا التسليم بأن هناك حاجة إلى ارساء المستويات المقبولة للآثار، التي يتعين الاتفاق عليها، على الدلائل العلمية وفقا لمفاهيم التنمية المستدامة.

'٦' الادارة التحوطية

٦٦ - اتفق المشاركون في المشاورة، بعد أن أحاطوا علما بالنهج التحوطي الذي أوصى به مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، على أنه ينبغي إدارة مصائد الأسماك بطريقة حذرة. بيد أن المشتركين في المشاورة لاحظوا أنه في حين أن الجني المفرط للموارد المتجددة يمكن أن تترتب عليه آثار خطيرة بالنسبة لأرصدة مصائد الأسماك والنظم الايكولوجية للمحيطات، فإنه يختلف بصفة أساسية عن الممارسات الضارة مثل القاء النفايات السامة والمواد السامة الصناعية، وهو ما أنشئ من أجله المبدأ التحوطي. وشدد المشتركون في المشاورة على أن الادارة التحوطية لا تستلزم بالضرورة تعليق الصيد.

٦٧ - وأوصي بالحذر في معالجة هذه المسألة، مع التشديد على ضرورة تحديد الوسائل المناسبة لمعالجة حالات الغموض في التقييمات من أجل صيانة سبل كسب العيش للشعوب والمحافظة على التنوع البيولوجي. وقيل إنه يتعين دراسة الآثار العملية للإدارة التحوطية دراسة دقيقة من أجل تجنب اتخاذ تدابير تقييدية بلا داع. وبالإضافة الى ذلك ينبغي تحديد التدابير والممارسات التحوطية ذات الصلة لتطبيقها في الوقت الحاضر على الموارد البحرية الحية، وإيرادها، في حالة الانطباق، في مدونة قواعد السلوك، حسب الاقتضاء.

٦٨ - وشُدد على القول بأنه ينبغي في القرارات الإدارية أن تكون قائمة على أفضل المعلومات العلمية المتاحة حسبما نصت على ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وجرى التوكيد على أن التدابير غير التمييزية التي تقوم على أساس علمي واضح تعد أكثر شرعية في نظر صائدي الأسماك، وبالتالي فإن فرص مراعاتها من قبلهم أكثر من فرص غيرها.

٦٩ - وشُدد على أنه ينبغي فيما يتعلق بالتدابير الإدارية التحوطية التي تتخذ دون الاستناد الى بيانات علمية كافية إما أن تنقح أو تلغى حسب الاقتضاء، حينما تتاح المعلومات الجديدة.

'٧' مسائل أخرى

٧٠ - وأشير في المشاورة الى أنه يلزم زيادة الوضوح في القرارات الإدارية المتعلقة بمصائد الأسماك في أعالي البحار. وأشير كذلك الى أنه ينبغي أن تتاح للجمهور إمكانية الحصول على معلومات أفضل بشأن

صيد الأسماك في أعالي البحار كي يتسنى أن يكون اشتراكه ونفوذه المتعاظمين في مسائل إدارة مصائد الأسماك قائمين على معلومات سليمة وغير متحيزة.

٧١ - وأشير في المشاورة الى أن عمليات إعادة الشحن في أعالي البحار لربما تؤدي الى زيادة جهد صيد الأسماك. والى أن الشحنات العابرة غير المنظمة ربما تنطوي على آثار ضارة وبالتالي ينبغي التوسع في دراسة أثرها.

٧٢ - وسُلم بأن التخصيص هو مسألة لها شأنها فيما يتعلق بإدارة مصائد الأسماك في أعالي البحار. وفي هذا الصدد ذكر في المشاورة الى أنه توجد مسائل عسيرة يلزم معالجتها من أجل إيجاد توازن بين حقوق جميع الدول فيما يتعلق بالاشتراك في مصائد الأسماك في أعالي البحار مع ضرورة إدارة دفة هذا النشاط في مجال صيد الأسماك لكفالة الانتاج المستدام لأمد طويل.

٧٣ - وقيل إن آثار تغير المناخ على الصعيد العالمي وآثاره على المحيطات (تغيرات منسوب البحار، ودرجة حرارة المياه، وقوة الأمواج وموقعها، وأنظمة تدفق الأنهار، والاشعاع فوق البنفسجي ، الخ.)، قد تؤثر على موارد أعالي البحار في المناطق التي تتسم بدرجة عالية من الدينمة في المحيطات وعلى أرصدة أعالي البحار التي يوجد عنصر ساحلي في دورة حياتها. لذلك ينبغي بذل جهود تعاونية من قبل جميع الدول والهيئات الدولية المعنية فيما يتعلق بتحليل مدى تأثير تلك الظواهر وفقا للفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١.

٧٤ - وأشير في المشاورة الى ضرورة اتخاذ تدابير أكثر فعالية فيما يتعلق بتسوية المنازعات المتصلة ببعض مصائد الأسماك في أعالي البحار.

(هـ) المؤسسات

'١' ضرورة وفعالية هيئات مصائد الأسماك الدولية

٧٥ - اتفق في المشاورة على أنه توجد ضرورة لأن تقوم هيئات مصائد الأسماك الدولية، الإقليمية، ودون الإقليمية بتوفير الآليات المؤسسية اللازمة لإدارة مصائد الأسماك في أعالي البحار بشكل فعال. ولوحظ في المشاورة أنه في حين حققت بعض الهيئات الإدارية لمصائد الأسماك الإقليمية قدرا من النجاح، قد يتعين على هيئات أخرى أن تقوم باستعراض هياكلها وعملياتها بهدف تحسين إدارة عمليات صيد الأسماك في أعالي البحار. بيد أنه شدد على القول بأنه يمكن بصفة عامة، تعزيز إدارة مصائد الأسماك، بهدف ضمان الاستخدام المستدام لتلك الموارد.

'٢' العضوية والاشتراك في هيئات مصائد الأسماك الإقليمية

٧٦ - من أجل تقوية هيئات مصائد الأسماك الإقليمية القائمة وخلق هيئات جديدة، اعترفت المشاورة بضرورة الامتثال لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وأشير الى ضرورة فتح باب العضوية في

هيئات إدارة مصائد الأسماك الدولية لجميع الدول التي أشير إليها في الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية. وفضلا عن ذلك، أعرب عن اتفاق عام مؤداه أنه ينبغي للدول المذكورة أن تنتمي الى هذه الهيئات وأن تشترك في أعمالها. كما أنه توجد هيئات لمصائد الأسماك الإقليمية ودون الإقليمية التي تقوم بمهمة التنسيق فـــي ما بين الدول الساحلية المهتمة، دون المساس بالمادة ١١٨ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

'٣' الأطراف غير المتعاقدة

٧٧ - بيد أنه أشير في المشاورة الى أن العديد من هيئات مصائد الأسماك واجهتها صعوبات في التعامل مع الأطراف غير المتعاقدة. وفي هذا الصدد، أشير في المشاورة الى أنه أحرزت بعض النجاحات من قبل عدد من المنظمات التي تعالج هذه المشكلة. ومع ذلك أعرب عن اتفاق عام مؤداه أن توفير المساعدة المالية والتقنية من شأنه أن يؤدي، في العديد من الحالات، الى تعزيز الاشتراك في أعمال هيئات مصائد الأسماك الإقليمية.

'٤' الأعضاء الجدد

٧٨ - وأشير في المشاورة الى أنه، كمبدأ عام، يحق لجميع الدول، حسبما نص على ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، أن تشترك في أي نشاط لصيد الأسماك في أعالي البحار. بيد أنه أعرب عن اتفاق مؤداه أنه في بعض الحالات لربما توجد بعض المشاكل فيما يتعلق بانضمام الدول الجديدة الى هيئة لصيد الأسماك، خاصة حينما يكون قد جرى فعلا الانتفاع بالموارد الموجودة انتفاعا تاما. وفي حين من المرجح أن تكون بعض المشاكل مشتركة بين عدد من مصائد الأسماك، لربما تكون المشاكل الأخرى خاصة بحالات محددة. لذلك أشير الى أنه ينبغي في بعض الحالات أن يكون الانضمام خاضعا للتنظيم بموجب مبادئ توجيهية متفق عليها.

'٥' الشروط اللازمة لفعالية هيئات مصائد الأسماك الاقليمية

٧٩ - تم الشديد في المشاورة على أن فعالية هيئات مصائد الأسماك الاقليمية، وبالتالي قدرتها على إدارة مصائد الأسماك في أعالي البحار على أساس مستدام تتوقف على الإرادة السياسية للدول المعنية. وبصفة خاصة، تتوقف فعالية المنظمات بدرجة عالية على التمويل الكافي وإنفاذ القرارات الادارية من قبل دول العلم وعلى البيانات المناسبة والدقيقة.

'٦' أوجه الاختلاف بين هيئات مصائد الأسماك الدولية

٨٠ - جرى التسليم بأن هيكل هيئات مصائد الأسماك الاقليمية والمجالات المحددة لاختصاصها يتأثران بالظروف الجغرافية والبيولوجية والسياسية والاقتصادية المختلفة. وبالتالي سلم بأن هيئات مصائد الأسماك الاقليمية تختلف الواحدة عن الأخرى. بيد أنه اتفق في المشاورة على القول بأن ما يعتبر شائعا فيما بين جميع هيئات مصائد الأسماك الدولية هو ضرورة تمكينها من تلبية الاحتياجات المختلفة ومواجهة الظروف المتغيرة.

'٧' العلاقة بين الدول الساحلية وهيئات مصائد الأسماك الاقليمية

٨١ - ونظرت المشاورة في مسألة الدورين النسبيين المتمثلين في ولاية الدول الساحلية ضمن حدود مناطقها الاقتصادية الخالصة والمنطقة المشمولة من قبل هيئة من هيئات الأسماك المعنية بالبحار العالية المجاورة. وأعرب عن اتفاق عام مؤداه أنه ينبغي في التدابير الادارية التي تتخذها أي هيئة من هيئات مصائد الأسماك أن تبذل محاولة لتحقيق الاتساق بين تدابير المحافظة في المناطق الاقتصادية الخالصة وفي المناطق المجاورة، بما يتمشى وأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

'٨' التعاون والتنسيق

٨٢ - أشير في المشاورة الى أنه سيكون من المستصوب تحقيق شكل من أشكال التعاون والتنسيق بين هيئات مصائد الأسماك من أجل تجنب ازدواج العمل، واقتسام الاحصاءات والمعلومات، والقيام بعمليات نقل الخبرة الفنية والتكنولوجيا. وأشير في المشاورة كذلك الى ضرورة إيلاء اعتبار لإنعاش اللجنة الفرعية لتطوير التعاون مع المنظمات الدولية، المنبثقة عن لجنة مصائد الأسماك، بهدف مساعدة هيئات مصائد الأسماك الاقليمية في هذه المهمة.

'٩' المساءلة ومسؤوليات هيئات مصائد الأسماك الاقليمية

٨٣ - قوبلت فكرة إنشاء سلطة دولية لإدارة مصائد الأسماك في أعالي البحار تكون الهيئات منفردة مسؤولة أمامها بالعديد من التحفظات وسلمت المشاورة بأن هذه المسألة تقع خارج إطار اختصاصها. كما سلمت بأن هيئات مصائد الأسماك الاقليمية مسؤولة أمام أعضائها.

'١٠' التمويل

٨٤ - أعرب عن رأي عام مؤداه أنه لن يكون لا من الواقع ولا من المناسب أن تمول هيئات مصائد الأسماك الاقليمية، سواء كليا أو جزئيا، من الغرامات التي تفرضها دول العلم فيما يتعلق بحالات انتهاك الأنظمة. وبدلا عن ذلك أعرب عن اتفاق عريض مؤداه أنه ولئن كان ينبغي، كقاعدة، تمويل هيئات مصائد الأسماك الاقليمية بالتبرعات التي تقدمها الدول الأعضاء، فإنه يجوز البحث عن مصدر للتمويل التكميلي، بما في ذلك إمكانية تمويل برامج وأنشطة محددة بالتبرعات التي يقدمها القطاع الخاص.

'١١' دور دول العلم

٨٥ - وضع المزيد من التشديد على أهمية مسؤولية دول العلم فيما يتعلق بتنفيذ قرارات هيئات مصائد الأسماك. ووضع تشديد من قبل المشاورة على دور دول العلم في توفير البيانات اللازمة للقرارات الادارية وفي تنفيذ أنشطة الرصد والمراقبة والاشراف بوصفها عناصر أساسية في مسؤولية دولة العلم. وفي هذا الصدد، أعرب عن تأييد واسع النطاق للرأي القائل بوجوب تشجيع استخدام المراقبة بالتوابع الاصطناعية ونظم الرصد.

٨٦ - وأشير الى أنه في حين ينبغي ألا يكون وضع مراقبين علميين على متن السفن إجراء بوليسيا، كثيرا ما يؤدي هذا الإجراء الى تعزيز رصد الامتثال للأنظمة. وأشير في المشاورة الى ضرورة تعزيز انفاذ الأنظمة عن طريق تفتيش السفن من قبل دول العلم، واتخاذ تدابير مشتركة أو تعاونية للتفتيش والإنفاذ يكون متفقا عليها من قبل أعضاء الهيئة الادارية لمصائد الأسماك، حيثما اقتضى الحال.

'١٢' القرارات الادارية

٨٧ - أعرب عن رأي مؤداه أن توافق الآراء فيما يتعلق بالتدابير الادارية، ولئن كان في كثير من الأحوال يبطئ خطوات التقدم، من الأرجح أن يؤدي الى الالتزام من قبل جميع الأعضاء.

'١٣' تسوية المنازعات

٨٨ - أشير في المشاورة الى أن معظم هيئات مصائد الأسماك لا تتوفر لديها أحكام محددة بوضوح فيما يتعلق بتسوية المنازعات، والى أنه قد يكون من المستصوب أن يقوم أعضاء هذه الهيئات باتخاذ التدابير اللازمة لعلاج هذه الحالة، حسب الاقتضاء. وأشير الى جواز أن تقوم هيئات مصائد الأسماك، في جملة أمور، بدراسة اجراءات تسوية المنازعات الراسخة في مجالات أخرى للتعاون الدولي.

(و) اشتراك البلدان النامية في صيد الأسماك في أعالي البحار

٨٩ - سلمت المشاورة بأنه لا تشترك حاليا إلا بلدان نامية قليلة في عمليات صيد الأسماك في أعالي البحار، إلا أن بلدانا أخرى قد تود بدء مصائد الأسماك هذه في المستقبل، وعلى وجه الخصوص من أجل سمك التن. ولاحظت أنه قد تعين على بعض البلدان التغلب على العوامل التي تحد من اشتراكها في صيد الأسماك في أعالي البحار مثل الافتقار إلى التكنولوجيا ورأس المال، والتنافس مع الاساطيل القائمة، وإمكانية الوصول إلى الأسواق، بما في ذلك الحواجز التعريفية وغير التعريفية. وثمة بلدان أخرى على استعداد للتحرك نحو صيد الأسماك في أعالي البحار في المستقبل القريب. وبالإضافة إلى ذلك لوحظ، عندما وجدت بلدان متقدمة النمو معينة أن من الصعب الحفاظ على الربحية بصيد الأسماك في المياه البعيدة، أن هناك فرصا لبلدان نامية معينة لتنتهز قربها من المورد وتوسع عملياتها لاستغلال مصائد الأسماك في أعالي البحار.

٩٠ - وفيما يتعلق بإمكانية الوصول إلى موارد مصائد الأسماك في اعالي البحار، لاحظت المشاورة أنه يتعين إتاحة إمكانية الوصول المعقولة للدول النامية بوصفها داخلة جديدة دون تمييز وفقا لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ورئي أن ينظر إلى تخصيص موارد أعالي البحار على أساس كل منطقة على حدة أو كل رصيد على حدة وأن يخضع لاتفاق جميع الدول المعنية. وهناك حاجة إلى تحقيق التوازن بين مطلب السماح بإمكانية الوصول دون تمييز والحاجة إلى ضمان حفظ وإدارة أرصدة أعالي البحار. وتمت التوصية كذلك بتكثيف رصد وضبط ومراقبة أنشطة صيد الأسماك في أعالي البحار.

٩١ - ووافقت المشاورة على أن هناك حاجة إلى إضافة البحث إلى التعليم والتدريب والهياكل الأساسية وتعزيز القدرات التخطيطية بوصفها مجالات تتطلب دعما تقنيا وماليا كبيرا. وينبغي ربط البحث قبل كل شيء بالتقييم المحسن للرصيد وإدارة الموارد. وتقدر تقديرا جيدا مساهمة النرويج في هذا الميدان، من خلال أعمال سفينة البحوث المتعلقة بصيد الأسماك DR. FRIDTJOF NANSEN، كجزء من نشاط منظمة الأغذية والزراعة/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فضلا عن برامج التعاون التقني للوكالات المانحة الأخرى.

٩٢ - وألمحت المشاورة إلى أن التعاون الإقليمي والدولي عامل هام في زيادة مشاركة البلدان النامية في استغلال أعالي البحار. وبإمكان البلدان المتقدمة النمو أن تواصل مساعدة هذه العملية من خلال برامج المعونة الثنائية والمتعددة الأطراف في شكل التدريب وتقديم المساعدة التقنية والمعونة برأس المال ونقل التكنولوجيا عموما.

٩٣ - وتم الإعراب عن القلق بشأن المخاطر المتضمنة في نقل التكنولوجيا غير السليمة إلى البلدان النامية التي تود الاضطلاع بصيد الأسماك في أعالي البحار بطريقة مسؤولة. وينظر، في هذا الصدد، إلى المشاريع المشتركة والشراكات القابلة للنمو اقتصاديا بين الكيانات والمؤسسات التجارية في البلدان النامية والكيانات من البلدان المتقدمة النمو ذات الخبرة في صيد الأسماك في أعالي البحار بوصفها حلولا سليمة.

٩٤ - وكانت هناك مناقشة عن محاسن ومساوئ الإعانات والقروض المنخفضة التكلفة لتنمية مصائد الأسماك ووصفت بلدان معينة كيفية استخدام هذه لبناء أساطيلها في مرحلة مبكرة من عملية التنمية. ومع ذلك، لوحظ أن الرسملة المفرطة لمصائد الأسماك تسببها في بعض الأحيان الإعانات التي تفوق المرحلة الأولية للتنمية، مما يؤدي إلى الصيد المفرط للأسماك والخسائر الاقتصادية، وأنه ينبغي عدم تشجيع ذلك.

٩٥ - وقد لا يقدر عدد من الدول الصغيرة على الاشتراك في صيد الأسماك في أعالي البحار في المستقبل القريب بسبب ظروفها الاجتماعية - الاقتصادية. ويمكن لهذه الدول أن تعزز، حسب الاقتضاء، المزيد من العمالة في السفن العاملة في المياه البعيدة التي سمح لها بإمكانية وصول مرخصة إلى مناطقها الاقتصادية الخالصة بغية تحسين مهارات صيد الأسماك وأن تسعى أيضا إلى الحصول على فوائد من التعاون المعزز في مصائد الأسماك فضلا عن تقديم الخدمات المحلية للنقل من سفينة إلى أخرى وخدمات الموانئ والخدمات الأخرى.

٩٦ - ولاحظت المشاورة الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية كما أشير اليها في المادة ١١٩ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار . وشددت بصفة خاصة على حالة البلدان الجزرية الصغيرة التي تعتمد اعتمادا كبيرا من الناحية الاقتصادية على مصائد الأسماك والمحيط عموما والدول الساحلية ذات الإمكانيات

المرتفعة لاستغلال موارد مصائد الأسماك الكثيرة الارتحال والبلدان ذات الطلب المرتفع على منتجات الأسماك ومصائد الأسماك بسبب كثرة السكان وتقاليد أكل الأسماك. وطـُلب من منظمة الأغذية والزراعة الاضطلاع ببرنامج مساعدة خاص لهذه البلدان النامية كجزء من جهد عالمي لضمان الامدادات الغذائية الأكبر والأمن الغذائي فضلا عن تعزيز الصيد المسؤول للأسماك.

٩٧ - ولاحظت المشاورة أحكام إعلان كانكون فيما يتعلق بزيادة الدعم المالي لاستثمارات البلدان النامية وجدول أعمال القرن ٢١ الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية مع الاهتمام خاصة قابلية الموارد للإدامة وتنمية الموارد البشرية وبناء قدرة البلدان على الاشتراك الكامل في بحوث وتنمية وإدارة مصائد الأسماك.

٩٨ - ولاحظت المشاورة أهمية الاتجار الدولي بمنتجات الأسماك وحاجة البلدان النامية إلى إمكانية الوصول إلى الأسواق في البلدان النامية فضلا عن البلدان المتقدمة النمو. وأشارت في هذا الصدد إلى الفقرة الخامسة من إعلان كانكون التي تذكر ما يلي:

"إن الحواجز الجمركية وغير الجمركية تؤثر على التجارة الدولية في منتجات الأسماك والاستخدام الرشيد لموارد مصائد الأسماك. وأن ثمة حاجة في هذا الصدد، إلى التوصل إلى اتفاق بشأن تدابير لتعزيز التجارة الدولية في منتجات الأسماك بما يتسق مع المفاوضات الجارية في جولة أوروغواي للاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة (غات)، والمبادئ العامة للغات، ومبادئ الصيد المتسمة بالمسؤولية؛".

(ز) الإطار القانوني

٩٩ - وأحاطت المشاورة علما بالورقتين اللتين قدمتا إلى الاجتماع في إطار البند ٨ من جدول الأعمال. وكانت هاتان هما: القضايا القانونية المتعلقة بصيد الأسماك في أعالي البحار (FI/HSF/TC/92/8) ونظام قانون البحار لمصائد الأسماك في أعالي البحار: الحالة الراهنة والاحتمالات، التي أعدتها شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار بالأمم المتحدة، نيويورك. ولوحظ أن هاتين الورقتين قدمتا استعراضا شاملا للقضايا القانونية المتعلقة بصيد الأسماك في أعالي البحار سيكون بمثابة أساس مفيد للنظر في هذه القضايا في المؤتمر الحكومي الدولي القادم كما تقرر في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية. وتم الاتفاق أيضا على المزيد من دراسة محتويات هاتين الورقتين وتحليلها وعلى أنها احتوت على قائمة مفيدة بالقضايا التي ما زالت بانتظار الاهتمام القانوني. ومع ذلك، فإن هذا لا يعني ضمنا قبول مختلف وجهات النظر المعرب عنها فيها أو الموافقة عليها.

١٠٠ - ولاحظت المشاورة كذلك أن من غير المستصوب الدخول في مناقشات بشأن القضايا القانونية المتعلقة بصيد الأسماك في أعالي البحار في هذه المشاورة بسبب تعقيد وعدد القضايا المطروحة والحاجة إلى تجنب استباق مؤتمر الأمم المتحدة الحكومي الدولي القادم.

١٠١ - وأوصت المشاورة أيضا باشتراك البلدان النامية اشتراكا كاملا في المؤتمر الحكومي الدولي، وأشارت إلى استصواب الأحكام العملية التي ينبغي اتخاذها من خلال المنظمات الدولية لضمان هذا الاشتراك.

١٠٢ - وأعادت المشاورة تأكيد الحاجة إلى مدونة لقواعد السلوك يتم إعدادها على أساس الأعمال التقنية والعلمية التي اضطلعت بها منظمة الأغذية والزراعة.

إعتماد التقرير

١٠٣ - تم اعتماد هذا التقرير في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢.

التذييل "ألف"

قائمة بالبلدان والمنظمات

الأرجنتين
اسبانيا
استراليا
اكوادور
المانيا
اندونيسيا
أنغولا
أوروغواي
إيران (جمهورية-الإسلامية)
ايسلندا
ايطاليا
بابوا غينيا الجديدة
البرازيل
البرتغال
بلجيكا
بولندا
بيرو
تايلند
تونغا
الجزائر
جزر كوكس
الجماعة الاقتصادية الأوروبية
الجماهيرية العربية الليبية
جمهورية تنزانيا المتحدة
جمهورية كوريا
الدانمرك
الرأس الأخضر
ساموا
سري لانكا
السلفادور
السودان
السويد
سيشيل
شيلي
الصين
العراق
غانا
غواتيمالا
غينيا
فانواتا
فرنسا
الفلبين
فنزويلا
فيجي
قبرص
كندا
كوبا
كوستاريكا
كولومبيا
كينيا
ماليزيا
مدغشقر
مصر
المغرب
المكسيك
المملكة العربية السعودية
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية
النرويج
نيوزيلندا
الهند
هندوراس
هولندا
الولايات المتحدة الأمريكية
اليابان
اليمن
اليونان

مراقبون عن دول أعضاء في الأمم المتحدة

الاتحاد الروسي
أوكرانيا
جزر مارشال

الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة

اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية

المنظمات الحكومية الدولية

لجنة حفظ الموارد البحرية الحية لانتاركتيكا
لجنة البلدان الأمريكية لأسماك التونةالاستوائية
اللجنة الدولية لحفظ أسماك التونة في المحيط الأطلسي
المجلس الدولي لاستكشاف البحار
اللجنة الدولية لصيد الحيتان
منظمة أمريكا اللاتينية لتنمية مصائد الأسماك
منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي
اللجنة الدائمة لجنوب المحيط الهادئ
مركز تنمية المصائد في جنوب شرقي آسيا
لجنة جنوب المحيط الهادئ
وكالة مصائد الأسماك لندوة جنوب المحيط الهادئ

المنظمات غير الحكومية

مجلس "غرين بيس" الدولي
الاتحاد الدولي للمشتغلات بالمهن القانونية
الصندوق العالمي للطبيعة

التذييل "باء"

بيان افتتاحي أدلى به ممثل المدير العام
لمنظمة الأغذية والزراعة (الفاو)

المندوبون والمراقبون الموقرون، سيداتي وسادتي، عمتم صباحا.

باسم المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة، أرحب بكم في مقر المنظمة وفي هذه المشاورات التقنية التي تجري بشأن مصائد الأسماك في أعالي البحار.

منذ عشرة أعوام، اعتمدت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وكانت الاتفاقية تعني آنذاك انتهاء عهد حرية الصيد في نطاق ٢٠٠ ميل بحري حيث توجد، وفقا للتقديرات، ٩٥ في المائة من موارد المصائد. وانطوت الحقبة الجديدة على دلائل أثارت الآمال في ترشيد إدارة الموارد البحرية الحية وحفظها وانكماش أساطيل الصيد.

والآن وبعد انقضاء عقد من الزمان، يتبين من اسعراض الحالة أن حجم أسطول الصيد العالمي ظل يتزايد بمعدل يقدر إنه ضعف الزيادة في حجم حصيلة الصيد البحري. وقد بلغ هذا الأسطول أبعادا هائلة، إذ تقدر قيمة استبداله الفعلية بحوالي ٣٠٠ بليون دولار. وأي عائد معقول على رأس المال من شأنه أن يستهلك حوالي نصف مجموع الإيراد السنوي الذي يدره الصيد البحري. غير أن قيم مايصل إلى البر من كميات الصيد لا تغطي حتى تكاليف التشغيل، ناهيكم عن تحقيق بعض الفائدة على رأس المال المستثمر.

وفي معظم المناطق، تم بالفعل في مستهل الثمانينيات بلوغ أقصى مستويات للانتاج السمكي. ومنذ ذلك الحين أصبحت زيادات الانتاج تتألف، في معظمها، من الأنواع التي تعيش في البحار المفتوحة، رهنا كما نعرف، بما يحدث من عام إلى آخر من تقلبات كبيرة. أما الأرصدة الكائنة في أعماق البحار فهي تستغل بإفراط إن لم يكن من الناحية البيولوجية فبالتأكيد من الناحية الاقتصادية. ومما لا جدال فيه الآن أنه لم يعد بالإمكان النظر إلى الكثافة الكلية للصيد باعتبارها أمرا مستداما. وغني عن البيان، كذلك، أن خفض طاقة الصيد أمر لا مناص منه. فمن شأن المصائد البحرية أن تغل، لو أديرت على نحو سليم، حصيلة مادية أعلى، أي مزيدا من الغذاء، وأن تغدو كذلك ذات ربحية هائلة.

وهذه المشكلة تحظى باهتمام دولي. فعلى الرغم من أن مداولاتنا هنا ستركز على أعالي البحار، يجب علينا أن نتناول المشاكل في سياق مصائد الأسماك العالمية الأوسع نطاقا لأنها لا تقتصر فحسب على أعالي البحار. وتفيد التقديرات، في الوقت الراهن، بأن ما تتراوح نسبته بين ٨ في المائة و ١٠ في المائة من حصائل صيد الأسماك البحرية يجري الحصول عليه في أعالي البحار - مما يشكل حصة ضئيلة نسبيا من الانتاج الكلي. ومشكلة الطاقات الانتاجية الزائدة هي مشكلة تمس، فعليا، جميع مصائد الأسماك

ولكنها ملموسة بوجه خاص في أعالي البحار حيث أن تلك هي المناطق التي تميل فيها الطاقات الزائدة إلى التحرك عندما لا تكون هناك أية فرص أخرى. وفضلا عن ذلك فإن الكثير من الأرصدة السمكية المستهدفة في أعالي البحار يعتبر أرصدة عالية القيمة، كما أن العديد منها ينتشر، أو يرتحل، عبر المناطق الاقتصادية الخالصة للدول الساحلية.

أما القوة المحركة للتوسع في الصيد في أعالي البحار فتتمثل بالطبع في القيود الموجودة في مجال العرض في مواجهة الزيادة في الطلب على الأسماك الناشئة عن الزيادات السكانية وارتفاع الدخول. إنها السعي التماسا للطعام.

وفي هذه الظروف تواجه الحكومات صعوبات في ممارسة ما يلزم من سيطرة على الصعيد لكفالة استدامته. والواقع أنه قد جرى، أسوة بما حدث في مجال الزراعة، تقديم إعانات كبيرة لضمان استمرارية الامدادات الغذائية المستمدة من البحار ولتعزيز تلك الامدادات. وفي حين أن إدارة مصائد الأسماك في إطار الولاية القضائية الوطنية لم تكن دائما متسمة بالفعالية فإنه فيما يتعلق بأعالي البحار لا توجد حتى آلية مناسبة للإدارة. كذلك فإن اللجان الدولية المعنية بمصائد الأسماك ليست لها صفة إصدار قرارات ملزمة بشأن الإدارة، وهناك مناطق هامة في بعض البحار ليس لها على الإطلاق لجان من هذا القبيل.

وفي السنوات القليلة الماضية اكتسبت المشاكل المقترنة بالصيد في أعالي البحار أهمية كبيرة على الصعيد الدولي، مما يُعزى أساسا إلى القلق من عدم استغلال موارد المصائد البحرية بطريقة مستدامة ومن امكانية حدوث ضرر بيئي غير محتمل ولا يمكن تداركه.

وقد أدركت "الفاو" مدى، وعمق، القلق السائد على الصعيد الدولي فيما يتعلق بإدارة مصائد أعالي البحار، وتناولت المسألة في البداية في سياق الصيد بالشباك العائمة الكبيرة. ونتيجة لإسهام الفاو في المناقشة التي جرت بشأن استخدام الشباك العائمة البحرية على نطاق واسع، ولدورها في المساعدة على حل ما نشأ من صعوبات، قرر مجلس "الفاو" أن نواصل تركيز الاهتمام على المسائل الأوسع نطاقا المقترنة بالصيد في أعالي البحار. ومن المزمع أن تعقب هذه المشاورات مشاورات بين المنظمات الحكومية الدولية لإنشاء الآليات المناسبة لإدارة مصائد أعالي البحار.

ومع انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في ريو دي جانيرو في حزيران/يونيه من العام الحالي، جرى التأكيد في جدول أعمال القرن ٢١ على الحاجة إلى عقد مؤتمر حكومي - دولي تحت إشراف الأمم المتحدة. ومن ثم فإنه ينبغي أن يُنظر إلى هذه المشاورات التقنية باعتبارها خطوة تحضيرية يؤمل أن تسهم في عقد ذلك المؤتمر حيث يتعين التوصل إلى آليات يُتفق عليها دوليا لإدارة مصائد أعالي البحار.

سيداتي وسادتي، اسمحوا في أن أوضح لكم الأمر تماما.

إن الهدف من هذه المشاورات هو الحصول على المعلومات التقنية الزمة لتحديد ما يمكن اتخاذه من تدابير لإدارة مصائد أعالي البحار بشكل مناسب. إن هذه المشاورات ليست بداية لعملية تفاوضية الغرض منها تغيير "قواعد اللعبة"؛ فهذا أمر لا بد أن يأتي فيما بعد! إنكم هنا لتناقشوا، وتحللوا، بموضوعية المسائل الرئيسية، وربما تخلصون إلى بعض الأفكار التي تؤدي إلى حلها.

وينبغي أن تشمل المعلومات اللازمة مسألة الصيد في أعالي البحار وإدارة المصائد من جميع جوانبها بالصيغة المقترحة في مشروع جدول أعمالنا أي: الجوانب المتصلة بالاحصاءات والبحوث وعمليات الصيد ومفاهيم الإدارة والمؤسسات والجوانب القانونية، وكذلك مسألة اشتراك البلدان النامية في هذه المصائد. ونحن مقتنعون، بأنه لا بد لمثل ذلك الاجتماع التقني أن يتناول جميع هذه المسائل. فكيف يمكننا، على سبيل المثال، تنمية الإطار القانوني القائم حاليا جانبا، بينما يتعين علينا أن نبحث الخيارات الممكنة لكفالة الامتثال لتدابير الإدارة، مثل التفتيش وبرامج المراقبة الدولية؟ فهل ينبغي ترك مهام المراقبة والإبلاغ للمنظمات غير الحكومية، حسبما هو جار حاليا في البحر الأبيض المتوسط؟ ينبغي لنا أن نستعد لجدولة جميع الحقائق والأرقام ولتحديد الحلول الممكنة لما نواجهه من مسائل.

لقد أعد جدول أعمال هذه المشاورات، مع مراعاة آراء عدد من البلدا،. وإقرارا بالدور الذي ستضطلع به شعبة شؤون البحار وقانون البحار التابعة للأمم المتحدة في المداولات الأخرى التي ستجري بشأن الإطار القانوني للصيد في أعالي البحار فإن "الفاو" قد تعاونت على نحو وثيق مع الشـُعبة في التحضير لهذه المشاورات، وسوف يستمر هذا التعاون الوثيق مع ازدياد تبلور المسائل ومعالجتها ومع تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية تحت إشراف الأمم المتحدة. وخلال هذه العملية ستواصل "الفاو" الإسهام إسهاما جوهريا في المناقشات التقنية والعلمية التي تجري بشأن الصيد في أعالي البحار.

والمناقشات التي ستجري في إطار هذه المشاورات سوف تكون متشعبة وسوف تثير خلافات، ولكننا نأمل في أن تساعد مداولاتكم على زيادة تفهم المسائل المتعلقة بأعالي البحار دون المساس بالمؤتمر الحكومي الدولي التابع لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية.

ومبادرة حكومة المكسيك بعقد مؤتمر دولي في كانكون في أيار/مايو من العام الحالي بشأن الصيد بشكل مسؤول جاءت في حينها تماما حيث أنها تواكبت مع المناقشات الدولية التي جرت بشأن الصيد في أعالي البحار ومع عملية التحضير لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية. ذلك أن هذا المؤتمر سلط الضوء على عدد من المسائل المتعلقة بالمصائد الدولية. فقد أبرز المؤتمر، بوضوح، الترابط القائم بين المصائد الدولية والمسائل التجارية، كما أنه دعا إلى وضع مدونة سلوك للصيد بشكل مسؤول، ليس في أعالي البحار فحسب بل في كل مكان. وطلب المؤتمر إعلان العقد القادم عقدا للصيد بشكل مسؤول. وسوف يوفر

"إعلان كانكون" قدرا كبيرا من التوجيه في المناقشات الأخرى التي ستجري بشأن المسائل المتعلقة بالمصائد الدولية والتي طلب إلى "الفاو" الاضطلاع فيها بدور رئيسي.

ومن دواعي سرورنا البالغ أن نرى هذا العدد الكبير من وفود الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والمنظمات الحكومية الإقليمية والمنظمات غير الحكومية، وما تلقيناه حتى الآن من تعليقات وإسهامات يبرهن على اهتمامكم والتزامكم. والإسهامات التي قدمتموها تحظى بالتقدير البالغ.

إن القيام على الصعيد الدولي بإقرار آليات لإدارة الصيد في أعالي البحار في سياق الإطار القانوني الشامل الذي ترسيه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لن يكون مهمة سهلة. فضلا عما تتسم به المسائل من تعقيد، وعن تباين مصالح البلدان، من غير المرجح أن يتيح ذلك التوصل إلى حل سريع. بيد إنني على ثقة من انه سيتسنى للبلدان، متى توفر حسن النية وتوخى التعقل والتأني في دراسة المواقف والحجج، أن تدرك تماما جميع المسائل التي تعرقل حاليا الإدارة الفعالة للموارد البحرية الحية في أعالي البحار وتعوق بالتالي استدامتها. فلا بد وأننا جميعا نعي، في قرارة أنفسنا، الآثار المروعة التي خلفها الإفراط في استغلال موارد مصائد الأسماك على المجتمعات المحلية الساحلية وصغار المشغلين التجاريين الذين يعيشون بالكاد عند الكفاف. إن مصير تلك المجتمعات وأولئك المشغلين هو الذي ينبغي أن يحكم مداولاتنا.

شكرا لإصغائكم.